

قرار وزير العدل
لسنة 1963 بشأن إنشاء محكمة ابتدائية

وزير العدل

- بعد الإطلاع على المادتين (6 و7) من قانون نظام القضاء رقم (29) لسنة 1962م.

قرر

مادة (1)

تنشأ بمقاطعة الخمس محكمة ابتدائية مدنية يكون مقرها مدينة الخمس وتشمل دائرة اختصاصها متصرفيات الخمس وترهونة وبنى وليد.

مادة (2)

تتبع المحاكم الجزئية المدنية بالخمس وترهونة وبنى وليد محكمة الخمس الابتدائية المدنية بدلا من محكمة مصراته الابتدائية المدنية.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من أول سبتمبر 1964

عمر محمود المنتصر
وزير العدل

صدر بالبيضاء في 13/5/1963م